

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢
والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ الخاص باللائحة التنظيمية للخدمة
بوزارة الخارجية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠١٧ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

مد خدمة السفير / محمد فتحى أحمد إدريس ، لمدة عام اعتباراً من ٣١/٥/٢٠٢٠

(المادة الثانية)

على المختصين ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف هذا القرار
من أحكام .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الخارجية تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ذى القعدة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٣ يولية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى